

نومرو
٢٢٧

٥/

4896

397

١٤

Eski No: 397

X

كتاب العمدة في الأحكام

في معالم الحلال والحرام

المتفق عليه من حديث

سيد المرسلين محمد عليه

افضل الصلاة والسلام

املا الشيخ الامام العالم الحافظ تقي الدين عبد الغني

ابن عبد الواحد بن علي المقدسي رحمه الله

بمنه وكرمه

حسبنا الله ونعم الوكيل





بسم الله الرحمن الرحيم وبه توفيقي

الحمد لله الملك الجبار، الواحد القهار، واشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار، وصلى الله على النبي المصطفى المختار، وآله وصحبه الاطهار، أما بعد فان بعض اخواني سالني اختصار جملة في أحاديث الاحكام مما اتفق عليه الإمامان محمد بن اسمعيل بن ابرهيم ومسلم بن الحجاج فاجبته الى سؤاله رجاء المنفعة به واسال الله أن ينفعنا به ومن كتبه او سمعه أو حفظه او نظر فيه وان يجعله خالصا لوجهه موجبا للفوز لديه فانه حسبنا ونعم الوكيل

باب الطهارة

عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنية وفي رواية بالنيات فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ

عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابي هريرة وعائشة رضى الله عنهم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في الاناء ثلاثا فان أحدكم لا يدري أين باتت يده وفي لفظ لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضأ فليستنشق

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل

منه ولمسلم لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله
سبعا ولمسلم أولاهن بالتراب وله في حديث عبد الله بن
مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب
في الإناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب

عن حمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه رأى
عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه
فغسلهما ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض
واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه إلى المرفقين
ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كلتا رجليه ثم قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا وقال من
توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له
ما تقدم من ذنبه

عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال
شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي
صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء
النبي صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يديه من التور فغسل
يديه ثلاثا ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنشق
واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه
ثم أدخل يده مرتين إلى المرفقين ثم أدخل يده فمسح رأسه
فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ثم غسل رجليه وفي رواية
بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما
حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه وفي رواية أتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا له ماء في تور من صفر
قال رضي الله عنه التور شبه الطست

عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن

في تنعّله وترجّله وطهوره وفي شأنه كلّه. عن نعيم المجمر عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
إنّ أمّتي يدعون يوم القيامة غرًّا محجّلين من آثار الوضوء
فمن استطاع منكم أن يطيل غرّته فليفعل وفي لفظ لمسلم
رأيت أبا هريرة رضي الله عنه يتوضأ فغسل وجهه
ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع إلى
الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول إنّ أمّتي يأتون يوم القيامة غرًّا محجّلين من أثر الوضوء
فمن استطاع منكم أن يطيل غرّته فليفعل وفي لفظ لمسلم
سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن
حيث يبلغ الوضوء

باب الاستطابة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث

قال رضي الله عنه الخبث بضم الخاء والباء وهو جمع خبيث
والخبائث جمع خبيثة استعاذ من ذكران الشياطين
وإناثهم. عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا
القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرّقوا
أو غرّبوا قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل
قال رضي الله عنه الغائط المطمئن من الأرض كانوا ينتابونه
للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه
والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل وهو أيضا كناية عن
موضع التخلّي. عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال رقيت يوما على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه
وسلم مستقبل الشام مستدبر الكعبة. عن أنس بن مالك

رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل
الخلاء فاحمل انا وغلام نحوي اداوة من ماء وعنزة فيستنجي
بالماء العنزة الحربة عن ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره
بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في
الاناء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان
في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر
فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين فغرز
في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال
لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا **باب السواك**
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة عن حذيفة

بن اليمان رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
قام من الليل يشوص فاه بالسواك يشوص معناه يغسل يقال
شاصه يشوصه وماصه يموصه اذا غسله عن عائشة
رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر على النبي
صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدري ومع عبد الرحمن
سواك رطب يستن به فابده النبي صلى الله عليه وسلم
بصره فاخذت السواك فقضمته فطيبته ثم دفعته الى
النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به فما رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم استن استنانا احسن منه فما عدا ان فرغ رسول
الله صلى الله عليه وسلم رفع يده او اصبعه ثم قال في
الرفيق الاعلى ثلاثا ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقنتي
وذاقنتي وفي لفظ فرايته ينظر اليه وعرفت انه يحب
السواك فقلت آخذه لك فاشار براسه ان نعم لفظ

البخاري ومسلم نحوه عن أبي موسى رضي الله عنه قال أتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يستاك قال وطرف السواك على
لسانه وهو يقول أع أع والسواك في فيه كأنه يتهوع

باب المسح على الخفين

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فأهويت لأنزع خفيه فقال
دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما عن حذيفة
ابن اليمان قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال
وتوضأ ومسح على خفيه مختصر

باب في المذي وغيره

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء فاستحييت
أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فأمرت
المقداد بن الأسود فسأله فقال يغسل ذكره ويتوضأ
وللبخاري اغسل ذكرك وتوضأ ولمسلم توضأ وانضح فرجك

عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال شكي
إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء
في الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا
عن أم قيس بنت محصن الأسدية أنها أتت بابن لها صغير
لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا
بماء فنضحه ولم يغسله عن عائشة أم المؤمنين رضي
الله عنها قالت أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فأتبعه إياه عن أنس بن
مالك رضي الله عنه قال جاء أعرابي فبال في طائفة
المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء
فأهريق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت

النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان
والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الآباط

باب الجنابة

عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنست منه
فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت يا أبا
هريرة قال كنت جنبا فكرهت أن اجالسك وأنا
وأنا على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس
قال رضي الله عنه انخنس انسل عن عايشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل
من الجنابة يبدأ فغسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم اغتسل
ثم يخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد أروى بشرته
أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل ساير جسده وقالت

كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
نغترف منه جميعا عن ميمونة بنت الحرث زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وضوء الجنابة فاكفأ بيمينه على يساره مرتين أو
ثلاثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالأرض أو الحائط مرتين
أو ثلاثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه
ثم أفاض على رأسه الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه
فأتيته بخرقة فلم يردها فجعل ينفض الماء بيديه عن
عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول
الله أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ أحدكم
فليرقد عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة

من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعم اذا رأت الماء عن عايشة رضي الله عنها قالت
كنت اغسل الجنابة من ثوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء في ثوبه وفي لفظ
لمسلم لقد كنت افركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فركا فيصلي فيه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربع ثم
جهدها فقد وجب الغسل وفي لفظ وان لم ينزل ٥
عن ابي جعفر محمد بن الحسين بن علي بن ابي طالب انه كان هو
وابوه عند جابر بن عبد الله وعنده قومه فسألوه عن
الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر
كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك يريد النبي
صلى الله عليه وسلم ثم امنا في ثوب وفي لفظ كان النبي

صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا قال رضي الله عنه
الرجل الذي قال ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن
ابي طالب ابوه ابن الحنفية **باب التيمم** ٥
عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال
يا فلان ما منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله
اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك
عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم
في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ
الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب
بيديه الى الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين
وظاهر كفيه ووجهه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن
أحد من الأنبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت
لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة
فليصل وأحلت لي الغنايم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة
وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة

باب الحيض

عن عايشة رضي الله عنها أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر
أفأدع الصلاة فقال لا إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة
قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وفي رواية
وليثن بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا
ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي عن عايشة رضي الله
عنها أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت رسول

الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرها أن تغتسل لكل صلاة
عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت أغتسل أنا والنبي
صلى الله عليه وسلم من إناء واحد كلانا جنب فكان يأمرني
فأتزر فيباشرني وأنا حايض وكان يخرج رأسه إلي وهو
معتكف في المسجد فأغسله وأنا حايض عن عايشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكي في
حجري وأنا حايض فيقرأ القرآن عن معاذة قالت
سألت عايشة رضي الله عنها فقلت ما بال الحايض تقضي
الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت أحرورية أنت قلت
لست بحرورية ولكني أسأل فقالت كان يصيبنا ذلك
فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة

كتاب الصلاة باب المواقيت

عن أبي عمرو الشيباني واسمه سعد بن إياس الهذلي

صاحب هذه الدار وأشار بيده إلى دار عبد الله بن مسعود
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله
قال الصلاة على وقتها قلت ثم أي قال بر الوالدين قلت
ثم أي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني عن عائشة رضي الله
عنها قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات
بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد من الغلس
قال رضي الله عنه المروط أكسية معلمة تكون من
خز وتكون من صوف ومتلفعات متجللات والغلس
اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب إذا

وجبت

وجبت والعشاء أحيانا وأحيانا إذا رآهم اجتمعوا عجل
وإذا رآهم أبطؤوا أخر والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصليها بغلس عن أبي المنهال سيار بن سلامة قال دخلت
أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي فقال له أبي كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي
تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع
أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية ونسيت
ما قال في المغرب وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي
تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها
وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه
وكان يقرأ بالستين إلى المائة عن علي بن أبي طالب رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق ملأ الله قبورهم
وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس

وفي لفظ لمسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ثم
صلاها بين المغرب والعشاء ○ وله عن عبد الله بن مسعود
قال حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر
ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا أو حشا الله أجوافهم وقبورهم
نارا عن عبد الله بن عباس قال أعتم النبي صلى الله عليه
وسلم بالعشاء فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء
والصبيان فخرج ورأسه يقطر يقول لولا أن أشق على أمتي
أو على الناس لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة عن عائشة بهذه صح
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلوة
وحضر العشاء فابدؤوا بالعشاء ○ وعن ابن عمر رضي الله عنهما
نحوه ولمسلم عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال شهد عندي
رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس
وبعد العصر حتى تغرب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح
حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس
وفي الباب عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود
وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص
وأبي هريرة وسمرة بن جندب وسلمة بن الأكوع وزيد بن
ثابت ومعاذ بن عفراء وكعب بن مرة وأبي أمامة الباهلي
بحـ وعمرو بن عبسة السلمي وعائشة رضوان الله عليهم والصنابحي
رضي الله عنه ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وعن

جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق
بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول
الله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها قال فقمنا إلى
بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما
غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب



باب فضل الجماعة ووجوبها

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة
الفذ بسبع وعشرين درجة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في
الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين
ضعفا وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى

المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعت له
بها درجة وحط عنه بها خطيئة فإذا صلى لم تزل الملائكة
تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه
ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أثقل الصلاة على المنافقين
صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما
ولو حبوا ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا
فيصلي بالناس ثم انطلق برجال معهم حزم من حطب إلى قوم
لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار وعن



عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها
قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال فأقبل عليه عبد الله
فسبه سبا سيئا ما سمعته سبه مثله قط وقال

اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن
وفي لفظ لا تمنعوا اماء الله مساجد الله عن عبد الله بن عمر
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين
قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين
بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وفي لفظ فاما المغرب
والعشاء والجمعة ففي بيته وفي لفظ ابن عمر قال حدثتني
حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي سجدتين خفيفتين
بعد ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا ادخل على النبي صلى
الله عليه وسلم فيها عن عائشة رضي الله عنها قالت لم
يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل اشد تعاهدا
منه على ركعتي الفجر وفي لفظ لمسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا
وما فيها **باب الاذان** عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة عن

ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو في قبة له حمراء من ادم قال فخرج بلال
بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في
حلة حمراء كأني انظر الى بياض ساقيه قال فتوضأ واذن
بلال قال فجعلت اتتبع فاه هاهنا وهاهنا يقول يمينا وشمالا
حي على الصلاة حي على الفلاح ثم ركزت له عنزة فتقدم
وصلى الظهر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة
عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن
ام مكتوم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل
ما يقول **باب استقبال القبلة** عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح

على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان ابن
عمر يفعله ۞ وفي رواية كان يوتر على بعيره والمسلم غير أنه
لا يصلي عليها المكتوبة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال بينما الناس بقبا في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال
إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد
أمر أن تستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم
إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة عن انس بن سيرين
قال استقبلنا أنسا حين قدم من الشام فلقيناه بعين
التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني
عن يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال
لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم أفعله
باب الصفوف عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فإن

تسوية الصفوف من تمام الصلاة وعن النعمان بن بشير
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم والمسلم
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما
يسوي بها القداح حتى رأى أن قد عقلنا ثم خرج يوما
فقام حتى كاد أن يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد
الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم عن
انس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال قوموا
فلأصلي لكم قال انس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من
طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من
ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم

ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه فاقامني
عن يمينه واقام المرأة خلفنا ان اليتيم قيل هو ضميرة جد
حسين بن عبد الله بن ضميرة وعن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره فاخذ براسي فاقامني
عن يمينه باب الإمامة عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أما يخشى الذي
يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه راس حمار او يجعل
صورته صورة حمار وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الامام ليوتم به فلا
تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع
فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد
واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون

وعن عايشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه
قوم قياما فاشار اليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال انما
جعل الامام ليوتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد
واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون وعن عبد الله بن
زيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه قال حدثني البراء وهو
غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال
سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده وعن
ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا أمن الإمام فأمنوا فانه من وافق تامينه تأمين
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه عن أبي هريرة رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس
فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة واذا صلى
احدكم لنفسه فليطول ما شاء وعن ابي مسعود الانصاري
قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لاتاخر
عن صلاة الصبح لاجل فلان مما يطول بنا فما رايت النبي صلى
الله عليه وسلم غضب في موعظة قط اشد مما غضب
يومئذ فقال ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ام الناس
فليوجز فان من وراءه الكبير والصغير وذا الحاجة

باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا كبر في الصلاة سكت هنيهة قبل ان يقرا فقلت
يا رسول الله بابي انت وامي رايت سكوتك بين التكبير والقراءة
ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين

المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض
من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد وعن
عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين
وكان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك
وكان اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما
وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي قاعدا
وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى
وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى
ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة
بالتسليم وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا
كبر للركوع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال

سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في
السجود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أسجد على سبعة أعظم
على الجبهة وأشار بيده إلى أنفه واليدين والركبتين وأطراف
القدمين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر
حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه
من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين
يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم
يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها
ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس عن مطرف بن عبد الله
قال صليت خلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنا وعمران
ابن حصين فكان إذا سجد كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا نهض

من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين
فقال قد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم أو قال
صلى بنا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم عن البراء بن عازب
رضي الله عنهما قال رمقت الصلاة مع محمد صلى الله
عليه وسلم فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه
فسجدته فجلسته ما بين السجدتين فسجدته فجلسته ما بين
التسليم والانصراف قريبا من السواء وفي رواية البخاري
ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء عن ثابت البناني
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال إني لا آلو أن أصلي بكم
كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت فكان أنس رسول الله
يصنع شيئا لا أراكم تصنعونه كان إذا رفع رأسه من الركوع
انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي وإذا رفع رأسه من
من السجود مكث حتى يقول القائل قد نسي عن أنس بن مالك

قال ما صليت ورا إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من
النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي
البصري قال جاءنا مالك بن الحويرث في مسجدنا هذا
قال إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة أصلي كيف رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقلت لأبي قلابة كيف كان
يصلي قال مثل صلاة شيخنا هذا وكان يجلس إذا رفع رأسه
من السجود قبل أن ينهض عن عبد الله بن مالك بن بحينة
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى فرج
بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه عن أبي مسلمة سعيد بن
يزيد قال سألت انس بن مالك أكان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي في نعليه قال نعم عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت
زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن

الربيع بن عبد شمس فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها عن
أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط
الكلب

باب وجوب الطمأنينة

في الركوع والسجود عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جا
فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فإنك
لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك
بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر
ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا
ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى
تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها

باب القراءة في الصلاة عن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب عن أبي قتادة الأنصاري
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين
الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول
في الأولى ويقصر في الثانية يسمع الآية أحيانا وكان يقرأ
في العصر الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين يطول
في الأولى ويقصر في الثانية وكان يطول في الركعة الأولى
من صلاة الصبح ويقصر في الثانية وفي الركعتين الأخريين
بأم الكتاب عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ في المغرب بالطور عن البراء بن عازب أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان في سفر فصلى العشاء الآخرة فقرأ
في إحدى الركعتين بالتين والزيتون فما سمعت أحدا أحسن صوتا

أو قراءة منه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لأصحابه
في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلوه لأي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة
الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أخبروه أن الله تعالى يحبه عن جابر أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ لولا صليت بسبح اسم ربك
الأعلى والشمس وضحاها والليل إذا يغشى فإنه يصلي وراءك
الكبير والصغير والضعيف وذو الحاجة **باب**
ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم عن أنس بن مالك رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله
عنهما كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين وفي رواية

صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ
بسم الله الرحمن الرحيم ولمسلم صليت خلف النبي صلى الله
عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون بالحمد لله
رب العالمين ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة
ولا في آخرها **باب سجود السهو** عن محمد بن
سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي قال ابن سيرين وسماها
أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم
فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه
غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه
وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة
وفي القوم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا أن يكلماه وفي
القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله
أنسيت

أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال
أكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم
ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه فكبر
ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر
فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم
عن عبد الله بن بحينة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في
الركعتين الأوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا
قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد
سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم **باب المرور**
بين يدي المصلي عن أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الإثم لكان أن يقف

أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري
قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اذا صلى أحدكم الى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز
بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله فانما هو شيطان عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أقبلت راكبا على حمار
أتان وانا يومئذ قد ناهزت الإحتلام ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين
يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت
في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد عن عائشة رضي الله عنها
قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي واذا قام
بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح

باب جامع

عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي
ركعتين عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم
الرجل صاحبه وهو الى جنبه في الصلاة حتى نزلت وقوموا
لله قانتين فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام عن
عبد الله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان
شدة الحر من فيح جهنم عن انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها
اذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك أقم الصلاة لذكري ولمسلم
من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها
عن جابر ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم

عشاء الآخرة ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم تستطع احدنا ان يمكن
جبهته من الارض بسط ثوبه فسجد عليه عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا
يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء عن
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما
او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وأتي
بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما
من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه فلما رآه كره اكلها
قال كل فاني اناجي من لا تناجي وعن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن
مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم

باب التشهد عن عبد الله بن مسعود قال
علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه
كما يعلمني السورة من القرآن التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله وفي لفظ اذا قعد احدكم
في الصلاة فليقل التحيات لله وذكره وفيه فانكم اذا فعلتم
ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والارض
فليتخير من المسألة ما شاء عن عبد الله بن ابي ليلى قال
لقيني كعب بن عجرة فقال ألا اهدي لك هدية ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف
نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على
محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم

بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابرهيم انك حميد
مجيد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعوا يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر
ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح
الدجال وفي لفظ لمسلم اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله
من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ثم
ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني
دعاء ادعوا به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما
كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
وارحمني انك انت الغفور الرحيم عن عائشة رضي الله عنها
قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد ان
انزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها سبحانك

ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي وفي لفظ كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يكثر في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا
وبحمدك اللهم اغفر لي

باب الوتر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سأل رجل النبي صلى الله
عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال مثنى مثنى
فاذا خشي الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه كان
يقول اجعلوا صلاتكم بالليل وترا عن عائشة رضي الله عنها
قالت من كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اوله واوسطه وآخره فانتهى وتره الى السحر عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس
في شيء منها الا في آخرها

باب الذكر

عقيب الصلاة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رفع

يقول خ

آخر خ

الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس كنت أعلم
بذلك اذا انصرفوا اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير عن
وراد مولى المغيرة بن شعبة قال أملى علي المغيرة بن شعبة
في كتاب الى معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
في دبر كل صلاة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع
لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
ثم وفدت بعد على معوية فسمعته يأمر الناس بذلك
وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال
وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات
عن سمي مولى ابي بكر بن الحرث بن عبد الرحمن بن هشام عن ابي صالح

السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان فقراء المهاجرين
أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل
اهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك
فقالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افلا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون
به من بعدكم ولا يكون أحد افضل منكم الا من صنع مثل ما
صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتحمدون وتكبرون
دبر كل صلاة ثلثا وثلاثين مرة قال أبو صالح فرجع فقراء
المهاجرين فقالوا سمع اخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا
مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله
يؤتيه من يشاء قال سمي فحدثت بعض اهلي فقال
وهمت انما قال تسبح الله ثلثا وثلثين وتحمد الله ثلثا وثلثين وتكبر

الله ثلثا وثلثين قال فرجعت الى ابي صالح فقلت له ذلك
فقال الله اكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلثا
وثلثين **عن** عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف
قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم
فانها الهتني انفا عن صلاتي **باب الجمع بين الصلاتين**
في السفر **عن** عبد الله بن عباس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير
ويجمع بين المغرب والعشاء **باب قصر الصلاة**
في السفر **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال صحبت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكر
وعمر وعثمان كذلك **باب الجمعة**
عن سهل بن سعد الساعدي ان نفرا تماروا في المنبر من اي عود

هو فقال سهل بن سعد من طرفاء الغابة ولقد رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قام عليه فكبر وكبر الناس وراءه
ثم ركع فنزل القهقرى حتى سجد في اصل المنبر ثم عاد حتى فرغ
من آخر صلاته ثم اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما
صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي وفي لفظ صلى النا
عليها ثم كبر وهو عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرى
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل **وعنه**
كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قائم يفصل
بينهما بجلوس **عن** جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال جاء رجل
والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال صليت
يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين **عن** ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك

يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وعنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة
ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما
قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما
قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما
قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون
الذكر عن سلمة بن الاكوع وكان من اصحاب الشجرة قال
كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف
وليس للحيطان ظل نستظل به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل اتى على

الانسان باب العيدين عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر
وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة عن البراء بن عازب رضي
الله عنه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى
بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد
اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فلا نسك له فقال
ابو بردة بن نيار خال البراء بن عازب يا رسول الله اني نسكت
شاتي قبل الصلاة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت
ان تكون شاتي اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل
ان اتي الصلاة قال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله فان
عندنا عناقا هي احب الي من شاتين افتجزي عني قال نعم ولن
تجزي عن احد بعدك عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال

من ذبح قبل أن يصلي فليذبح أخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح
بسم الله عن جابر قال شهدت مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا
إقامة ثم قام متوكئا على بلال فأمر بتقوى الله وحث على
طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن
وذكرهن وقال تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم فقامت امرأة
من وسط النساء سفعاء الخدين فقالت لم يا رسول الله فقال
لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير قال فجعلن يتصدقن
من حليهن يلقين في ثوب بلال من أقراطهن وخواتيمهن
عن أم عطية نسيبة الأنصارية قالت أمرنا تعني النبي
صلى الله عليه وسلم أن نخرج في العيدين العواتق وذوات
الخدور وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين وفي لفظ كنا نؤمر
أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض

فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك
اليوم وطهرته **باب صلاة الكسوف** عن
عائشة رضي الله عنها أن الشمس كسفت على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة
فاجتمعوا وتقدم فكبر وصلى أربع ركعات في ركعتين وأربع
سجدات عن أبي مسعود عقبة بن عامر الأنصاري البدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى يخوف الله بهما
عباده وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس فإذا
رأيتم منها شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم عن
عائشة رضي الله عنها أنها قالت خسفت الشمس في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالناس فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال

القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون
الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الاخرى
ما فعل في الركعة الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس وخطب
الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر
ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا
رايتم ذلك فادعوا وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة
محمد والله ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته
يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا ه وفي لفظ فاستكمل اربع ركعات واربع سجدات
عن ابي موسى قال خسفت الشمس في زمان رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة حتى اتى المسجد
فقام فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رايته يفعله
بصلاة قط ثم قال ان هذه الايات التي يرسلها الله لا تكون

لموت احد ولا لحياته ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده فاذا
رايتم منها شيئا فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره ۝

باب الاستسقاء

عن عبد الله بن زيد المازني قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي
متوجها الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر
فيهما بالقراءة وفي لفظ الى المصلى عن انس بن مالك ان رجلا
دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول
الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل النبي
صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا
اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في الارض من سحاب
ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت

من وراءه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت
قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب
في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب
فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت
السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام
والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فأقلعت
وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت أنس بن
مالك أهو الرجل الأول قال لا أدري قال رضي الله عنه الظراب
الجبال الصغار

يقال قعدوا حوله وحواليه وحَوالَيه ولا تقل حواليه بكسر اللام صحاح

باب صلاة الخوف

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه فقامت طائفة معه
وطائفة بإزاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء
الآخرون فصلى بهم ركعة وقضت الطائفتان ركعة ركعة
عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات بن جبير عن من صلى
مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف أن طائفة صفت
معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت
قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة
الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا وأتموا
لأنفسهم ثم سلم بهم الذي صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو سهل بن أبي حثمة عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال شهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصففنا صفين
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة
وكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا
جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود
والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما

وصفوا

فقضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي يليه
انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر
وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم
وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع فرفعنا جميعا ثم
انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة
الأولى فقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي صلى
الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر
بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا
قال جابر كما تصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم ذكره مسلم
بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وأنه صلى صلاة الخوف
مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة السابعة غزوة ذات
الرقاع

كتاب الجنائز

عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في

اليوم

اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربعا
عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت في
الصف الثاني أو الثالث عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن فكبر عليه
أربعا عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة
عن أم عطية الأنصارية قالت دخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال اغسلنها
ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن
في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما
فرغنا آذناه فأعطانا حقوه فقال أشعرنها إياه تعني إزاره
وفي رواية أو سبعا وقال ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء
منها وأن أم عطية قالت وجعلنا رأسها ثلاثة قرون

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف
بعرفة فوقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه
في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم
القيامة ملبيا وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا رأسه
الوقص كسر العنق عن ام عطية الانصارية قالت نهينا
عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة
فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك
فشر تضعونه عن رقابكم عن سمرة بن جندب قال صليت
وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها
فقام وسطها عن ابي موسى عبد الله بن قيس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة

الصالقة التي ترفع صوتها عند المصيبة عن عائشة
رضي الله عنها قالت لما اشتكى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال
لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة
فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال اولئك
اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا
فيه تلك الصورة اولئك شرار الخلق عند الله وعنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد قالت ولولا ابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا
عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس
منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى
تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
ولمسلم أصغرهما مثل أحد

كتاب الزكاة

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك ستأتي
قوما أهل كتاب فادعهم الى أن يشهدوا ان لا إله إلا الله
وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم
ان قد فرض الله عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان
اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة
تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك
بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه
ليس بينها وبين الله حجاب عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس

فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود
صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على
المسلم في عبده وفرسه صدقة وفي لفظ الا زكاة الفطر
في الرقيق عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار
وفي الركاز الخمس الجبار الهدر الذي لا شيء فيه والعجماء
الدابة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه على
الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا ان كان فقيرا فاغناه الله تعالى
واما خالد فانكم تظلمون خالدا وقد احتبس ادراعه واعتده

في سبيل الله وأما العباس فهي عليه ومثلها معها ثم قال يا عمر
اما علمت ان عم الرجل صنو ابيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم
قال لما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس وفي المؤلفة قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما
أصاب الناس فخطبهم فقال يا معشر الانصار الم أجدكم
ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فألفكم الله بي وعالة
فاغناكم الله بي كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله أمن قال ما
يمنعكم ان تجيبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الله ورسوله
أمن قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون أن يذهب
الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم
الى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس
واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها الانصار

شعار والناس دثار انكم ستلقون اثرة بعدي فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض

باب صدقة الفطر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال فرض النبي صلى الله
عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى
والحر والعبد صاعا من تمر او صاعا من شعير قال فعدل
الناس به نصف صاع من بر على الصغير والكبير وفي لفظ
أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة وعن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه
وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير
او صاعا من اقط او صاعا من زبيب فلما جاء معوية وجاءت
السمراء قال أرى مدا من هذا يعدل مدين قال ابو سعيد
اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه

كتاب الصيام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجلا
كان يصوم صوما فليصمه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتموه
فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تسحروا فإن في السحور بركة عن أنس
ابن مالك رضي الله عنه عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قال انس قلت لزيد
كم كان بين الأذان والسحور قال قدر خمسين آية عن عائشة
رضي الله عنها وام سلمة ان رسول الله صلى الله [illegible]
كان يدركه [illegible] جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي وهو صائم

فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله
عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال
ما لك قال وقعت على امرأتي وأنا صائم وفي رواية أصبت
أهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين
قال لا قال فهل تجد إطعام ستين مسكينا قال لا فمكث النبي
صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك أتي النبي صلى الله عليه
وسلم بعرق فيه تمر والعرق هو المكتل قال أين السائل
قال أنا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على أفقر مني يا
رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر
من أهل بيتي فضحك النبي صلى الله [illegible] أنيابه
[illegible] قال أطعمه أهلك باب الصوم في السفر وغيره

عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال
للنبي صلى الله عليه وسلم أصوم في السفر وكان كثير الصيام
قال إن شئت فصم وإن شئت فأفطر عن أنس بن مالك
رضي الله عنه قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم عن
أبي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى إن كان أحدنا
ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في [illegible]
فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم
[illegible] ليس من البر [illegible] وسلم [illegible] أكم [illegible]
رخص لكم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع

النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر
فنزلنا منزلا في يوم حار وأكثرنا ظلا صاحب الكساء
فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان
فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان عن عائشة رضي الله
عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه
صيام صام عنه وليه وأخرجه أبو داود وقال هذا في
النذر وهو قول أحمد بن حنبل وعن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها فقال
لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها قال نعم قال فدين الله

أحق أن تقضى وفي رواية جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر
أفأصوم عنها فقال أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته
أكان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من
هاهنا فقد أفطر الصائم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا إنك
إنك تواصل قال إني لست مثلكم إني أطعم وأسقى رواه أبو هريرة
وعائشة وأنس بن [illegible] مسلم عن أبي سعيد الخدري أيكم
أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر
باب أفضل الصيام

وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال
أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله لأصومن
النهار ولأقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بأبي أنت
وأمي قال فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم
وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك لك
مثل صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم
يوما وأفطر يومين قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال فصم
يوما وأفطر يوما فذلك صيام داود وهو أفضل الصيام
فقلت إني أطيق أفضل من ذلك وفي رواية لا صوم فوق
صوم داود شطر الدهر صم يوما وأفطر يوما وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحب الصيام
إلى الله صيام داود وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم

يوما ويفطر يوما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اوصاني
خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وأن
أوتر قبل أن أنام عن محمد بن عباد بن جعفر قال سألت جابر بن
عبد الله انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال
نعم وزاد مسلم ورب الكعبة عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن
أحدكم يوم الجمعة الا أن يصوم يوما قبله أو يوما بعده
عن ابي عبيد مولى ابن أزهر واسمه سعد بن عبيد قال
شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان
يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم
فطركم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم
وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن صوم يومين الفطر والنحر وعن الصما وان يحتبي

الرجل في ثوب واحد وعن الصلاة بعد الصبح والعصر أخرجه
مسلم بتمامه وأخرج البخاري الصوم فقط اشتمال الصماء
عند العرب أن يجلل الرجل جسده كله بالثوب ولا يرفع
منه جانبا فيخرج يده منه وتفسيره عند الفقهاء الا ضطباع
وهو أن يدخل وسط ردائه تحت يده اليمنى ويلقي طرفيه
على عاتقه الأيسر عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله
وجهه عن النار سبعين خريفا **باب ليلة
القدر** عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام
في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى
رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر وعن عائشة رضي
الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر

في الوتر من العشر الأواخر عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاوسط
من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كانت ليلة احدى وعشرين
وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال من اعتكف
معي فليعتكف العشر الأواخر فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها
وقد رأيتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها
في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السماء
تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فأبصرت
عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وجهه أثر الماء
والطين من صبح احدى وعشرين

باب الاعتكاف

عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل
ثم اعتكف ازواجه بعده وفي لفظ كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة جاء مكانه
الذي اعتكف فيه وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت
ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف
في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه وفي رواية وكان لا
يدخل البيت الا لحاجة الانسان وفي رواية ان عائشة
قالت ان كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه فما
اسأل عنه الا وانا مارة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام قال فأوف
بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوما ولا ليلة عن صفية
بنت حيي رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم معتكفا فأتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي
ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان

من الأنصار فلما رأيا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنها صفية
بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال إن الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما
شرا أو قال شيئا وفي رواية أنها جاءت تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة
ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها
يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة ثم ذكره
بمعناه

كتاب الحج باب المواقيت

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام
الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن
لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ومن

كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة وعن
ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل
نجد من قرن قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم

باب

ما يلبس المحرم من الثياب ٥ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال
لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
أسفل الكعبين ولا يلبس شيئا من الثياب مسه زعفران أو
ورس وللبخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يخطب بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس الخفين.

ومن لم يجد ازارا فليلبس السراويل لمحرم **عن** عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك
والملك لا شريك لك وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك
وسعديك والخير كله بيديك والرغباء اليك والعمل
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة
يوم وليلة الا ومعها حرمة وفي لفظ للبخاري تسافر مسيرة
يوم الا مع ذي محرم

باب الفدية

عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسالته عن
الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت
ارى الوجع بلغ بك ما ارى او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى

اتجد شاة

تجد شاة فقلت لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين
لكل مسكين نصف صاع وفي رواية فامره النبي صلى الله عليه
وسلم ان يطعم فرقا بين ستة او يهدي شاة او يصوم ثلاثة ايام

باب حرمة مكة

عن ابي شريح خويلد بن
عمرو الخزاعي العدوي رضي الله عنه انه قال لعمرو بن سعيد
ابن العاص وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي أيها
الامير أن احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغد من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي
حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها
الله ولم يحرمها الناس ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر
أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله [illegible] لرسوله صلى
الله عليه وسلم ولم يأذن لكم وانما [illegible] نهار

وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس فليبلغ الشاهد
الغايب فقيل لأبي شريح ما قال لك قال أنا أعلم بذلك منك
يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا
بخربة قال الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة قيل الجناية
وقيل البلية وقيل التهمة وأصلها في سرقة الإبل قال الشاعر
والخارب اللص يحب الخاربا ○ عن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح
مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا
وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله تعالى يوم
خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة
وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار
فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر
صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه فقال

العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم فقال
إلا الإذخر **باب ما يجوز قتله** عن عائشة
رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس
من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم الغراب والحدأة
والعقرب والفارة والكلب العقور ولمسلم خمس فواسق
يقتلن في الحل والحرم. **باب دخول مكة وغيره**
عن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه
رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء
وخرج من الثنية السفلى وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وأسامة

ابن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب فلما
فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين
عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال
إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه فقال المشركون إنه يقدم عليكم وفد وهنتهم حمى
يثرب فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا الأشواط
الأشواط الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم أن
يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود يخب ثلاثة أشواط

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال طاف النبي صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال لم أر النبي صلى الله عليه وسلم
يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين

باب التمتع

عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي قال سألت ابن عباس
عن المتعة فأمرني بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور أو
بقرة أو شاة أو شرك في دم قال وكأن ناسا كرهوها فنمت
فرأيت إنسانا ناج حج مبرور ومتعة متقبلة فأتيت ابن عبا
فحدثته فقال الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق
الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق
الهدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى
الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم أهدى فإنه
لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن أهدى
فليطف بالبيت وبالصفا وبالمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل
بالحج فليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة
إذا رجع إلى أهله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم
مكة واستلم الركن ومشى أربعة وركع حين قضى طوافه بالبيت
عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا
والمروة سبعة أطواف ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى
قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من
كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أهدى فساق الهدي من الناس عن صفية زوج النبي

صلى الله عليه وسلم أنها قالت يا رسول الله ما شأن
الناس حلوا من العمرة ولم تحلل أنت من عمرتك فقال
إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر لبدت يعني
جعلت فيها شيئا من صمغ أو غسل ليتلبد ولا يقمل ويقال
لئلا يشعث رأسه عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال
أنزلت المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى مات
قال رجل برأيه ما شاء قال البخاري يقال إنه عمر ولمسلم
نزلت آية المتعة يعني متعة الحج وأمرنا بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج ولم ينه عنها
حتى مات وهما بمعناه

باب الهدي

عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قلائد هدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم أشعرها وقلدها أو قلدتها ثم بعث

بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلال
أشعرها شق صفحة سنامها الأيمن حتى يسيل الدم ثم سلتها
وعن عائشة رضي الله عنها قالت أهدى النبي صلى الله
عليه وسلم مرة غنما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة قال اركبها
قال إنها بدنة قال اركبها فرأيته راكبها يساير النبي صلى الله
عليه وسلم وفي رواية قال في الثانية أو في الثالثة اركبها
ويلك أو ويحك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال
أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه وأن أتصدق
بلحمها وجلودها وأجلتها وأن لا أعطي الجزار منها شيئا
وقال نحن نعطيه من عندنا عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر
أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها فقال ابعثها قياما مقيدة
سنة محمد صلى الله عليه وسلم

باب الغسل للمحرم

عن عبد الله بن حنين أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة
اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال
المسور لا يغسل المحرم رأسه قال فأرسلني ابن عباس
إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو
يستتر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا قلت أنا عبد الله
ابن حنين أرسلني إليك ابن عباس يسألك كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فوضع أبو أيوب
يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب
عليه الماء اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه
فأقبل بهما وأدبر ثم قال هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم
يفعل وفي رواية فقال المسور لابن عباس لا أماريك أبدا
قال رضي الله عنه القرنان العمودان اللذان يشد فيهما الخشبة
التي يعلق عليها البكرة

باب فسخ الحج إلى العمرة

عن

واصحابه

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أهل النبي صلى الله عليه
وسلم بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم
وطلحة وقدم علي من اليمن فقال أهللت بما أهل به النبي صلى
الله عليه وسلم فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها
عمرة فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا إلا من كان معه الهدي
قالوا ننطلق إلى منى وذكرنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت
ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت وحاضت عائشة
رضي الله عنها فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت
فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون
بحجة وعمرة وأنطلق بحج فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن تخرج
معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج وعن جابر بن عبد الله قال
قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج

فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة عن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه صبيحة رابعة فأمرهم أن يجعلوها عمرة فقالوا يا
رسول الله أي الحل قال الحل كله عن عروة بن الزبير قال
سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسير حين دفع قال كان يسير العنق فإذا وجد
فجوة نص ◦ العنق انبساط السير والنص فوق ذلك عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم
أشعر فحلقت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج وجاء آخر فقال
لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ
عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج عن عبد الرحمن
ابن يزيد النخعي أنه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة الكبرى

بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم
قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه
وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول
الله والمقصرين قال اللهم ارحم المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين
قال والمقصرين عن عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا يوم النحر فحاضت صفية
فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ما يريد الرجل من اهله فقلت
يا رسول الله انها حائض قال احابستنا هي قالوا يا رسول
الله افاضت يوم النحر قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى
الله عليه وسلم عقرى حلقى افاضت يوم النحر قيل نعم قال
فانفري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس
ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المراة الحائض



عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استاذن العباس بن
عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة
ليالي منى من اجل سقايته فاذن له وعنه قال جمع النبي
صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع لكل واحدة منهما
باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهما

باب المحرم ياكل من صيد الحلال

عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم
فيهم ابو قتادة قال خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فاخذوا ساحل
البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابا قتادة لم يحرم
فبينما هم يسيرون اذ راوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر
فعقر منها اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا اناكل لحم
صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها فادركنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك قال منكم أحد أمره
ان يحمل عليها أو أشار إليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من
لحمها وفي رواية فقال هل معكم منه شيء فقلت نعم فناولته
العضد فأكلها عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو
بالأبواء أو بودان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا
لم نرده عليك الا انا حرم وفي لفظ لمسلم رجل حمار وفي لفظ
شق حمار وفي لفظ عجز حمار ووجه هذا الحديث انه ظن
انه صيد لأجله والمحرم لا يأكل مما صيد لأجله ○

كتاب البيوع

عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا
وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد

وجب البيع عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى
يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا
محقت بركة بيعهما

باب ما نهي عنه من البيوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل
أن يقلبه أو ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة
لمس الثوب لا ينظر اليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان
ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر
لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد
أن يحلبها ان رضيها أمسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر
وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعًا
يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة
ثمّ تنتج التي في بطنها قيل إنّه كان بيع الشارف وهي الكبيرة المسنّة
بنتاج الحمل الذي في بطن ناقته **وعنه** أنّ رسول الله صلّى
الله عليه وسلّم نهى عن بيع الثمرة حتّى يبدو صلاحها نهى البائع
والمشتري **عن** أنس بن مالك رضي الله عنه أنّ رسول الله
صلّى الله عليه وسلّم نهى عن بيع الثمار حتّى تزهي قيل وما تزهي قال
حتّى تحمرّ قال أرأيت إن منع الله الثمرة بم يستحلّ أحدكم
مال أخيه **عن** عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما قال نهى رسول
الله صلّى الله عليه وسلّم أن تتلقّى الركبان وأن يبيع حاضر
لباد قال فقلت لابن عبّاس ما قوله حاضر لباد قال لا يكون
له سمسارًا **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله
صلّى الله عليه وسلّم عن المزابنة أن يبيع ثمرة حائطه إن كان نخلًا

بتمر كيلًا وإن كان كرمًا أن يبيعه بزبيب كيلًا أو كان زرعًا أن
يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كلّه **عن** جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال نهى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم عن المخابرة
والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمرة حتّى يبدو صلاحها
وأن لا يباع إلّا بالدينار والدرهم إلّا العرايا **عن** أبي مسعود
الأنصاري رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم
نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن **عن** رافع بن
خديج رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال
ثمن الكلب خبيث **باب العرايا وغير**
ذلك **عن** زيد بن ثابت رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله
عليه وسلّم رخّص لصاحب العريّة أن يبيعها بخرصها ولمسلم
بخرصها تمرًا يأكلونها رطبًا **عن** أبي هريرة رضي الله عنه أنّ
رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رخّص في بيع العرايا في خمسة

أوسقٍ أو دون خمسة أوسق عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أبرت
ثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ولمسلم من ابتاع عبدا
فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع وعنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه
حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه ○ وعن ابن عباس مثله
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول عام الفتح إن الله ورسوله حرم بيع الخمر
والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم
السفن فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها
الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم
باعوه فأكلوا ثمنه ○ جملوه أذابوه

باب السلم

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلث
فقال من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم
إلى أجل معلوم

باب الشروط في البيع

عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت
أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقلت إن أحب
أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت
بريرة إلى أهلها فقالت لهم فأبوا عليها إلا أن يكون لهم
الولاء فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقالت إني عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون
لهم الولاء فأخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه

ثم قال أما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب
الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة
شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه كان يسير على جمل فأعيا
فأراد أن يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه
فسار سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم
قال بعنيه فبعته بوقية واستثنيت حملانه إلى أهلي فلما
بلغت أتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت فأرسل في إثري
فقال أتراني ماكستك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك
فهو لك ۝ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبع الرجل
على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق
أختها لتكفئ ما في إنائها

باب الربا والصرف

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا
إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء عن أبي سعيد
الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبايعوا الذهب بالذهب والورق بالورق إلا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
وفي لفظ إلا يدا بيد وفي لفظ إلا وزنا بوزن مثلا بمثل
سواء بسواء وعنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم
بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أين هذا قال
بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لنطعم
النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند
ذلك أوه عين الربا عين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن
تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به عن أبي المنهال قال

سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فكل
واحد منهما يقول هذا خير مني وكلاهما يقول نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا. عن أبي بكرة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب
بالذهب إلا سواء بسواء وأمرنا أن نشتري الفضة بالذهب
كيف شئنا ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا قال
فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت.

باب الرهن وغيره

عن عائشة رضي الله
عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما
ورهنه درعا من حديد. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم وإذا اتبع أحدكم
على مليء فليتبع. وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي
أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك

ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره.
وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جعل وفي لفظ
قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم
فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أصاب عمر أرضا بخيبر
فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله
إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي
منه فما تأمرني به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها
قال فتصدق بها غير أنه لا يباع أصلها ولا يورث ولا يوهب
قال فتصدق بها عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي
سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن
يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه وفي
لفظ غير متأثل. وعن عمر رضي الله عنه قال حملت على فرس

في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده فأردت أن أشتريه وظننت
أنه يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم فإن العائد
في هبته كالعائد في قيئه وفي لفظ فإن الذي يعود في صدقته
كالكلب يعود في قيئه وعن ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد في قيئه عن
النعمان بن بشير قال تصدق علي أبي ببعض ماله فقالت أمي
عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانطلق أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم
قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم فرجع أبي فرد تلك
الصدقة وفي لفظ فلا تشهدني إذاً فإني لا أشهد على جور
وفي لفظ فأشهد على هذا غيري عن عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما
يخرج منها من ثمر أو زرع عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال
كنا أكثر الأنصار حقلا وكنا نكري الأرض على أن لنا هذه
ولهم هذه فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن
ذلك فأما الورق فلم ينهنا ولمسلم عن حنظلة بن قيس قال
سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال
لا بأس بها إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء
من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا
ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه فأما شيء معلوم
مضمون فلا بأس به الماذيانات الأنهار الكبار والجدول
النهر الصغير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قضى النبي
صلى الله عليه وسلم بالعمرى لمن وهبت له وفي لفظ من أعمر

عمرى له ولعقبه فإنها للذي أعطيها لا ترجع إلى الذي
أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث وقال
جابر إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت
فإنها ترجع إلى صاحبها وفي لفظ لمسلم أمسكوا عليكم أموالكم
ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها حيا وميتا
ولعقبه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنعن جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم
يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين
بها بين أكتافكم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه
من سبع أرضين قد طول

باب اللقطة

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب أو الورق فقال اعرف عفاصها
ووكاءها ثم عرفها سنة فإن لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة
عندك فإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه وسأله
عن ضالة الإبل فقال ما لك ولها دعها فإن معها حذاءها
وسقاءها ترد الماء وتأكل حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة
فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب

باب الوصايا

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته
مكتوبة عنده زاد مسلم قال ابن عمر ما مرت علي ليلة
منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك إلا
وعندي وصيتي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال جاءني
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من
وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى

وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت
فالشطر يا رسول الله قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت
عليها حتى ما تجعل في في امراتك فقلت يا رسول الله اخلف
بعد اصحابي فقال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله
الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع
بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم
ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى
الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث
كثير

باب الفرايض

عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض
باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال بين
اهل الفرايض على كتاب الله فما تركت الفرايض فلاولى رجل
ذكر عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اتنزل غدا في
دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع ثم قال لا يرث
الكافر المسلم ولا المسلم الكافر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان في بريرة ثلث سنن
خيرت على زوجها حين عتقت واهدي لها لحم فدخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام فاتي
بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة على النار
فيها لحم قالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة
فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو لنا هدية

لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها إنما الولاء لمن أعتق

كتاب النكاح

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على فراش فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وقال ما بال أقوام قالوا كذا لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم التبتل على عثمان بن مظعون

ولو أذن له لاختصينا عن أم حبيبة بنت أبي سفيان أنها قالت يا رسول الله انكح أختي ابنة أبي سفيان فقال أوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركني في خير أختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك لا يحل لي قالت فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة قلت نعم قال إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال له أبو لهب لم ألق بعدكم خيرا غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة الحيبة الحالة بكسر الحاء المهملة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة

وعمتها ولا بين المرأة وخالتها عن عقبة بن عامر رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط
ان توفوا بها ما استحللتم به الفروج عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان
يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن
قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت عن عائشة
رضي الله عنها قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرظي فطلقني فبت
طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل

هدبة الثوب فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال أتريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
قالت وابو بكر عنده وخالد بن سعيد بالباب ينتظر أن
يؤذن له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا
وقسم واذا تزوج الثيب اقام ثلاثا ثم قسم قال أبو قلابة
ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي أهله قال بسم الله
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان
يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا عن عقبة
ابن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول
الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت ولمسلم عن أبي الطاهر عن
ابن وهب قال سمعت الليث يقول الحمو أخو الزوج وما
أشبهه من أقارب الزوج من العم ونحوه ۝

باب الصداق

عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل عتقها
صداقها وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت إني وهبت نفسي
لك فقامت قياما طويلا فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
إن لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها
فقال ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إزارك إن أعطيتها جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا
قال ما أجد قال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما معك من
القرآن عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران
فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم فقال يا رسول الله إني
تزوجت امرأة قال ما أصدقتها قال وزن نواة من ذهب
قال فبارك الله لك أولم ولو بشاة الردع بالراء والدال
والعين المهملات أثر الزعفران ولونه وقوله مهيم معناه
ما أمرك والنواة خمسة دراهم

كتاب الطلاق

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض
فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم ليمسكها
حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها
قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله عز وجل وفي لفظ

حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها
وفي لفظ فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله كما أمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس أن ابا عمرو
بن حفص طلقها البتة وهو غائب وفي رواية طلقها ثلاثا فأرسل
إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من
شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك
له فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سكنى فأمرها
أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها
أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى فإذا حللت



فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معوية بن أبي سفين
وأبا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم
فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال
له انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة بن زيد فنكحته

فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به

باب العدة

عن سبيعة الأسلمية أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو
من بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة
الوداع وهي حامل فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته
فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل
بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي أراك متجملة لعلك
ترجين النكاح والله ما أنت بناكح حتى يمر عليك أربعة
أشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت
علي ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي
وأمرني بالتزوج إن بدا لي قال ابن شهاب ولا أرى بأسا
أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها غير أنها لا يقربها
زوجها حتى تطهر عن زينب بنت أم سلمة قالت توفي حميم

لأمّ حبيبة فدعت بصفرة فمسحت بذراعيها وقالت إنّما
صنعت هذا لأنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول
لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ أكثر من ثلاث إلّا
على زوج أربعة أشهر وعشرا الحميم القرابة عن أمّ عطيّة أنّ
رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال لا تحدّ امرأة على ميّت فوق ثلاث
إلّا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلّا ثوب
عصب ولا تكتحل ولا تمسّ طيبا إلّا إذا طهرت نبذة من قسط
أو أظفار العصب ثياب من اليمن فيها بياض
وسواد عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة إلى رسول
الله صلّى الله عليه وسلّم فقالت يا رسول الله إنّ ابنتي توفّي
عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله
صلّى الله عليه وسلّم لا مرّتين أو ثلاثا كلّ ذلك يقول لا ثمّ قال
إنّما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكنّ في الجاهليّة

ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة إذا توفّي
عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شرّ ثيابها ولم تمسّ طيبا
ولا شيئا حتّى تمرّ عليها سنة ثمّ تؤتى بدابّة حمار أو شاة أو
طير فتفتضّ به فقلّما تفتضّ بشيء إلّا مات ثمّ تخرج فتعطى
بعرة فترمي بها ثمّ تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره
الحفش البيت الصغير وتفتضّ تدلك به جلدها

كتاب اللعان عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما أنّ فلان بن فلان قال يا رسول الله
أن لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع إن تكلّم تكلّم
بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك فسكت النبيّ
صلّى الله عليه وسلّم فلم يجبه فلمّا كان بعد ذلك أتاه فقال
إنّ الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله عزّ وجلّ هؤلاء
الآيات في سورة النور والذين يرمون أزواجهم فتلاهنّ

عليه ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من
عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها
ثم دعاها فوعظها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من
عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب
فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين
والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى
بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين
والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق
بينهما ثم قال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب
ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي
قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها
وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها وعنه ان رجلا
رمى امرأته وانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم

فامرهما

فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله
عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين وعن
ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل من بني فزارة الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ابل قال نعم قال فما الوانها
قال حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى
اتاها ذلك قال عسى ان يكون نزعه عرق قال وهذا عسى
ان يكون نزعه عرق وعن عائشة رضي الله عنها قالت اختصم
سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد يا رسول
الله هذا ابن اخي عتبة بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر
الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على
فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة

الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم تره
سودة قط عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه
فقال ألم ترى ان مجززا نظر آنفا إلى اسامة بن زيد وزيد بن حارثة
فقال ان بعض هذه الاقدام لمن بعض وفي لفظ وكان مجزز
قائفا عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ذكر العزل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم
ولم يقل ولا يفعل ذلك احدكم فانه ليست نفس مخلوقة إلا
الله خالقها عن جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقرآن ينزل
لو كان شيء ينهى عنه لنهانا عنه القرآن عن ابي ذر انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو
يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده
من النار ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك

الا حار عليه للمسلم وللبخاري نحوه حار يعني رجع ٥
كتاب الرضاع عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة
لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة اخي
من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما تحرم من الولادة
وعنها قالت ان افلح اخا ابي القعيس استأذن علي بعدما
انزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى استأذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن
ارضعتني امرأة ابي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني
امرأته قال ائذني له فانه عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك
كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب

وفي لفظ استأذن علي أفلح فلم آذن له فقال أتحتجبين مني وأنا
عمك فقلت كيف ذلك قال أرضعتك امرأة أخي قالت فسألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق أفلح ائذني له تربت
يمينك وعنها رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال يا عائشة من هذا قلت
أخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن من إخوانكن فإنما
الرضاعة من المجاعة عن عقبة بن الحرث رضي الله عنه أنه
تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب فجاءت امرأة سوداء فقالت
قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض
عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال كيف وقد زعمت أن
قد أرضعتكما عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فاتبعتهم ابنة
حمزة تنادي يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة

دونك ابنة عمك فاحتملتها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر
فقال علي أنا أخذتها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها
تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها
وقال الخالة بمنزلة الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال
لجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

كتاب القصاص

عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا
بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه
المفارق للجماعة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس
يوم القيامة في الدماء عن سهل بن أبي حثمة قال انطلق عبد الله
بن سهل ومحيصة بن مسعود إلى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا

فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه
ثم قدم إلى المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة
ابنا مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن
يتكلم فقال كبر كبر وهو أحدث القوم فسكت فتكلما
فقال أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم قالوا وكيف نحلف
ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم
فقالوا كيف نأخذ بأيمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه
وسلم من عنده وفي حديث حماد بن زيد فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع
برمته قالوا أمر لم نشهده كيف نحلف قال فتبرئكم يهود بأيمان
خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار وفي حديث سعيد
ابن زيد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه
من إبل الصدقة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جارية

وجد رأسها مرضوخا بين حجرين فقيل من فعل هذا بك فلان
فلان حتى ذكر يهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي فاعترف
فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بين حجرين
ولمسلم والنسائي عن أنس أن يهوديا قتل جارية على أوضاح ح
فأقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم بها عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال لما فتح الله على رسوله مكة قتلت هذيل
رجلا من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية فقام النبي
صلى الله عليه وسلم فقال إن الله تعالى قد حبس عن مكة
الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وإنها لم تحل لأحد
كان قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار
وإنها ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها ولا يختلى شوكها
ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير
النظرين إما أن يقتل وإما أن يفدى فقام رجل من أهل اليمن

أبو شاه يقال له فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه ثم قام العباس فقال يا رسول
الله إلا الإذخر فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه أنه استشار الناس في إملاص المرأة فقال
المغيرة بن شعبة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه
بغرة عبدا أو أمة قال لتأتين بمن يشهد معك فشهد له محمد
ابن مسلمة إملاص المرأة مصدر أصله إملاصا وهو أن تلقي
جنينها ميتا وإنما سمي بذلك لأنها تزلقه عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما
الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دية
جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها

وورثها ولدها ومن معهم فقام حمل بن النابغة الهذلي
فقال يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق
ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إنما هو من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع
عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رجلا عض يد رجل فنزع ع
يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك
عن الحسن بن أبي الحسن البصري قال حدثنا جندب في هذا
المسجد وما نسينا منه حديثا وما نخشى أن يكون جندب
كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع
فأخذ سكينا فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز و جل عبدي
بادرني بنفسه فحرمت عليه الجنة

كتاب الحدود

أو عرينة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قدم ناس من عكل فاجتووا
المدينة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم
أن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا حتى صحوا قتلوا راعي
النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر في أول
أول النهار فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم
فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم وتركوا في
الحرة يستسقون فلا يسقون قال أبو قلابة فهؤلاء
سرقوا وكفروا وقتلوا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله
أخرجه الجماعة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما قالا إن رجلا من
الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله أنشدك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله فقال الخصم
الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال

رضي الله عنهم صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال إن ابني كان عسيفا
على هذا فزنى بامرأته وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم أن ما على
ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين
بينكم بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة
وتغريب عام وعلى امرأة هذا الرجم اغد يا أنيس رجل من
أسلم إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها
فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
العسيف الأجير وعنه عنهما رضي الله عنهما قالا سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال إذا
زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها
ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد

الثالثة او الرابعة والضفير الحبل عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال اتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله اني
زنيت فاعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال يا رسول الله اني
زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه اربع مرات فلما شهد
على نفسه اربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن
شهاب فاخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع جابر بن عبد الله
يقول كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة
هرب فادركناه بالحرة فرجمناه الرجل ماعز بن مالك
وروى قصته جابر بن سمرة وعبد الله بن عباس وابو سعيد
الخدري وبريدة بن الحصيب الاسلمي عن عبد الله بن عمر رضي

الله عنهما انه قال ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا له ان امراة منهم ورجلا زنيا فقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التورية في شان ن
الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام كذبتم
ان فيها الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم
يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله
ابن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا
صدق يا محمد فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما قال
فرايت الرجل يحنو على المراة يقيها الحجارة الرجل الذي وضع
يده على اية الرجم هو عبد الله بن صوريا عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان امرا
اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقات عينه ما كان
عليك جناح باب حد السرقة عن عبد الله

ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته وفي لفظ ثمنه ثلثة دراهم عن عايشة رضي الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا وعن عايشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم شان المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي لفظ كانت امراة تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها

باب حد الخمر

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو اربعين قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحدود ثمانون فامر به عمر عن ابي بردة هانئ بن نيار البلوي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله

كتاب الايمان والنذور

عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا اتيت

الذي هو خير وتحللها عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم
ولمسلم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية قال عمر
فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينها عنها ذاكرا ولا اثرا يعني حاكيا عن غيري انه حلف بها
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفن الليلة على
سبعين امراة تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فطاف بهن فلم تلد منهن الا امراة
واحدة نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته وفي رواية قيل له
قل ان شاء الله يعني قال له الملك عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على



يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو
عليه غضبان ونزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايما
نهم ثمنا قليلا الى اخر الاية عن ثابت بن الضحاك الانصاري انه
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام
كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به
يوم القيمة وليس على رجل نذر فيما لا يملك وفي رواية ولعن
المؤمن كقتله وفي رواية ومن ادعى دعوى كاذبة
ليستكثر بها لم يزده الله الا قلة **باب النذر**
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما
في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما انه نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج

به من البخل عن عقبة بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت
الله الحرام حافية فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب عن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال استفتى سعد بن عبادة
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت
قبل أن تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه
عنها عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت يا رسول
الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله تعالى وإلى رسوله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك مالك فهو
خير لك

باب القضاء

عن عائشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي لفظ من عمل
عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وعن عائشة رضي الله عنها قالت

دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا
يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله
بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك
عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم
بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنما يأتيني الخصم
فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي
له فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها
أو ليذرها عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال كتب أبي وكتبت له
إلى ابنه عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاض بسجستان أن لا تحكم
بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان عن أبي بكرة

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله قال الإشراك
بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس فقال ألا وقول
الزور ألا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه

كتاب الأطعمة

عن النعمان بن بشير
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه إن الحلال بين واستبرا
والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في
الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن تعالى
يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن

في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت
فسد الجسد كله ألا وهي القلب عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا وأدركتها
فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيها فقبله لغبوا أعيوا
عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فأكلناها
وفي رواية ونحن بالمدينة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية
وأذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده قال أكلنا زمن خيبر
الخيل وحمر الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار
الأهلي عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال أصابتنا
مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية

فانحرناها فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اكفئوا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر
شيئا عن ابي ثعلبة رضي الله عنه قال حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة
اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما يريد أن يأكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده
فقلت احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض
قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته والنبي
صلى الله عليه وسلم ينظر المحنوذ المشوي بالرضف وهي
الحجارة المحماة عن عبد الله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد عن
زهدم بن مضرب الجرمي قال كنا عند أبي موسى فدعا
بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر
شبيه بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال هلم فاني رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل
أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها ه

باب الصيد

عن أبي ثعلبة الخشني
رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله انا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل في آنيتهم
وفي أرض أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم
فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب
فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها

وكلوا فيما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما
صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته فكل عن همام
ابن الحرث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني
ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي واذكر اسم الله فقال
إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك
عليك قلت وان قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس
منها قلت فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب قال اذا رميت
بالمعراض فخزق فكل وان أصابه بعرضه فلا تأكل وحديث
الشعبي عن عدي نحوه وفيه إلا أن يأكل الكلب منه فان
اكل فلا تأكل فإني اخاف ان يكون إنما أمسك على نفسه وان
خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم
تسم على غيره وفيه إذا أرسلت كلبك المكلب فاذكر
اسم الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته

قد قتل ولم يأكل منه فكله فان اخذ الكلب ذكاته وفيه
أيضا اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله وفيه فان غاب
عنك يوما أو يومين وفي رواية اليومين والثلاثة فلم تجد
فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت فإن وجدته غريقا في الماء
فلا تأكل فانك لا تدري الماء قتله او سهمك عن سالم بن
عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنهما قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب ماشية
أو صيد فانه ينقص كل يوم من أجره قيراطان قال سالم
فكان ابو هريرة يقول أو كلب حرث وكان صاحب حرث
عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في ذي الحليفة من تهامة فأصاب الناس
جوع فأصابوا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبي

صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة
من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان
في القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال
إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها
فاصنعوا به هكذا قلت يا رسول الله إنا لاقوا العدو
غدا وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب قال ما أنهر الدم
وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس بالسن والظفر وسأحدثكم
عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ه

باب الأضاحي ○ عن أنس بن مالك

رضي الله عنه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين
أقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما
قال رضي الله عنه الأملح الأغبر وهو الذي فيه سواد وبياض

باب الأشربة عن عبد الله بن عمر

أن عمر رضي الله عنهما قال على المنبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما
خامر العقل وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه الجد والكلالة وأبواب
من أبواب الربا عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام
البتع نبيذ العسل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
بلغ عمر رضي الله عنه أن فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا
ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله
اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها ه

كتاب اللباس ○ عن عمر بن الخطاب

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا

الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وعن
حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية
الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا
ولكم في الآخرة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ما
رأيت من ذي لمة في حلة حمراء احسن من رسول الله صلى الله
عليه وسلم شعره يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس
بالقصير ولا بالطويل عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة
المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسم او
المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونهانا
عن خواتيم او تختم الذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر
وعن القسي ولبس الحرير والإستبرق والديباج عن عبد الله

ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذا
لبسه فصنع الناس كذلك ثم انه جلس على المنبر فنزعه وقال
اني كنت ألبس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم
قال والله لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتيمهم وفي
في يده اليمنى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع رسول
الله صلى الله عليه اصبعيه السبابة والوسطى ومسلم نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا اصبعين
او ثلاث أو أربع كتاب الجهاد عن
عبد الله بن أبي أوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس قام فيهم
فقال يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية

فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
منزل الكتاب مجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم
وانصرنا عليهم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا
وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة
خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة
خير من الدنيا وما فيها عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم تضمن
الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي وايمان بي
وتصديق برسلي فهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه
الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة ولمسلم
مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيل الله كمثل

الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد في سبيله ان توفاه ان
يدخله الجنة او يرجعه سالما من اجر او غنيمة وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم
يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون
الدم والريح ريح المسك عن ابي ايوب الانصاري رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل
الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت اخرجه
مسلم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا
وما فيها اخرجه البخاري ٥ عن ابي قتادة الانصاري
رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى حنين وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قالها ثلاثا ٥

عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند اصحابه
يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه
فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال من قتل الرجل فقالوا
ابن الاكوع فقال له سلبه اجمع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية
الى نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا
اثنا عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا
بعيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا جمع الله الاولين والاخرين يرفع لكل غادر لواء فقيل
هذه غدرة فلان بن فلان وعنه ان امراة وجدت في
بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان عن انس بن

ابن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن
العوام شكيا القمل الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما
فرخص لهما في قميص الحرير ورايته عليهما عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير مما
افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب
وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل
ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم
ما ضمر من الخيل من الحفيا الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر
من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن
اجرى قال سفيان من الحفيا الى ثنية الوداع خمسة اميال
او ستة ومن ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل وعنه

قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وانا ابن
اربع عشرة فلم يجزني وعرضت يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة
فاجازني **وعنه** ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم في النفل
للفرس سهمين وللرجل سهما **وعنه** ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم
خاصة سوى قسم عامة الجيش **عن** ابي موسى عبد الله بن قيس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا
السلاح فليس منا **وعنه** قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك
في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ه

كتاب العتق عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له

في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى
شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه
ما عتق **عن** ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اعتق شقصا من مملوك فعليه خلاصه
في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي
غير مشقوق عليه **عن** جابر بن عبد الله قال دبر رجل
من الانصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال
غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل ثمنه اليه

تمت الأحاديث
الصحيحة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
حسبنا الله ونعم الوكيل

